

الإمام جعفر الصادق عليه السلام

[261] نائما عند أذان الصبح فأضاف - الصلاة خير من النوم - كما أورد الزرقاني في تعليقه على الموطأ - فاستحسنها عمر فأمر أن تضاف إلى أذان الصبح، وأخرج ذلك ابن أبي شيبة. (1) وعلماء الشيعة متفقون على أن قول " أشهد أن عليا ولي الله " ليس من فصول الأذان وأجزائه. وأن من يأتي به بنية أنه من الأذان فقد أبدع في الدين، أي أدخل فيه ما هو خارج عنه. ويقول الشيعة إن إسقاط (حتى على خير العمل). كان بأمر من أولى الأمر في عهد عمر، حرصا منهم على أن تفهم العامة أن الجهاد في سبيل الله هو خير العمل، وأن النداء على الصلاة بخير العمل مقدمة لفرائضها الخمسة ينافي التحريض المطلوب للجهاد. فخطب عمر فنهى عنه (2). _____ (1) الشيعة يستدلون على أن الأذان كان فيه عبارة (حتى على خير العمل) بما هو ثابت بالسند الصحيح عن الإمام جعفر (لما هبط جبرائيل على رسوله الله بالأذان أذن جبرائيل وأقام وعندها أمر رسول الله عليا أن يدعو بلالا فدعاه فعلمه رسول الله الأذان وأمره به) وكان أذان الإمام جعفر هكذا: الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله. أشهد أن محمدا رسول الله. أشهد أن محمدا رسول الله. أشهد أن لا إله إلا الله. أشهد أن لا إله إلا الله. (2) وقد تعاقبت التصرفات في صدد الأذان من المسلمين. كان عليه الصلاة والسلام يأمر في فجر رمضان بأذنين أو لهما يوقظ الغافلين ليتسحروا. والثاني للصلاة. وكان أذان الجمعة في عهده يبدأ عندما يجلس على المنبر. وهو الأذان الوحيد الذي يؤدي من مكان مرتفع بالمسجد أو القرية كسقفه ومنارته. فلما كثر الناس في عهد عثمان استحدث نداء آخر على الزوراء وبقي النداء الأول كما كان - وفي عهد هشام بن عبد الملك (105 - 125) اكتفى بأذان المنارة. ونقل الأذان الثاني وجعله بين يدي الخطيب. هذا وليس الكلام القليل بين يدي الخطيب، ولا عند الأذان، ليبتله. (*)